



حقوق الإنسان في العهد الذي كتبه الإمام علي (عليه السلام)

إلى مالك الأشتر النخعي رضوان الله عليه

أ.د. عبدالحسين راشد معارج الشويلي^{1*}

¹جامعة سومر، كلية التربية الاساسية، ذي قار، العراق

الملخص:

ما زالت الدراسات التربوية تحظى باهتمام واسع لما لها من الأثر الكبير في بناء الإنسان، بناءً خالياً من الانحرافات الأخلاقية والسلوكية، التي بدأت تبتئها المنظمات المعادية للإنسانية، وكذلك التي تنصب العداوة للشريعة الإسلامية وتتهمها بالتخلف، لكن الإسلام يعد المنظومة الأخلاقية الركن الثالث في شريعتهم بعد المعارف الإلهية والأحكام الشرعية؛ لأنها تهدف إلى تربي الإنسان المسلم على العيش بسلام وأمان، والأخلاق هي مجموعة من القواعد والسلوك تؤخذ من القرآن الكريم، وسيرة الرسول الأعظم صلوات الله عليه وآله، والسيرة العطرة لأهل البيت (عليهم السلام)؛ لذا اخترت العهد الذي كتبه الإمام علي (عليه السلام) إلى واليه على مصر وأحد أصحابه النجباء (مالك الأشتر) رضوان الله عليه، وهذا العهد هو دستور يمكن أن يطبق في أي دولة بالعالم مهما كانت عقيدتها ودينها؛ لأنه مبني على القيم الإنسانية والتربوية.

الكلمات المفتاحية: حقوق الإنسان، العهد، الإمام علي، مالك الأشتر.

Human Rights in the Covenant Written by Imam Ali (peace be upon him) To Malik al-Ashtar al-Nakha'i (may God be pleased with him)

Professor Dr. Abdul-Hussein Rashid Ma'arij al-Shuwaili^{1*}

¹University of Sumer, College of Basic Education, Thi Qar, Iraq

Abstract:

Educational studies are still receiving wide attention because of their great impact in building the human being, a building free of moral and behavioral deviations that have begun to be spread by organizations hostile to humanity, as well as those that are hostile to Islamic law and accuse it of backwardness. However, Islam considers the moral system the third pillar of their law after divine knowledge and legal rulings, because it aims to educate the Muslim person to live in peace and security. Ethics are a set of rules and behavior taken from the Holy Quran and the biography of the Greatest Messenger, may God's prayers and peace be upon him, and the fragrant biography of the Ahl al-Bayt (peace be upon them). Therefore, I chose the covenant that Imam Ali (peace be upon him) wrote to his governor of Egypt and one of his noble companions (Malik al-Ashtar), may God be pleased with him. This covenant is a constitution that can be applied in any country in the world, regardless of its belief and religion, because it is based on human and educational values

Keywords: Human Rights - Covenant - Imam Ali - Malik Al-Ashtar.

* Email address: Abdalhusienrashed@uos.du.iq

التمهيد:

ملخص تعريفي

أولاً- الإمام علي (عليه السلام)(ولادته):الشيء المحقق أنه وُلِدَ (ع) في الكعبة المقدسة ولم يولد بها أحدٌ قبله ولا بعده ، قال النيسابوري : (وتواترت الأخبار أن فاطمة بنت أسد(عليها السلام) ولدت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(عليه السلام) في الكعبة⁽¹⁾)، وذكر الرواة أن والدته السيدة الزكية فاطمة بنت أسد (رضوان الله عليها) لما أحست بالطلق اتجهت صوب الكعبة وتعلقت بأستارها ، وقالت : (رَبِّ إِيَّيْ مؤمنة بكّ وبما جاء من عندك من رسل وكتب ، وإيَّي مصدقة بكلام جدي إبراهيم الخليل وإنَّه بنى البيت العتيق ، فبحق النبي الذي بنى هذا البيت، وبحق المولود الذي في بطني لما يسرت علي ولادتي، قال يزيد بن قعنب : فرأينا البيت وقد انفتح من ظهره، ودخلت فاطمة فيه ، وغابت عن أبصارنا، والتزق الحائط ، فرمنا أن يفتح لنا قفل الباب فلم يفتح! فعلمنا أن ذلك أمر من أمر الله عز وجل...⁽²⁾) ثم خرجت وهي مبهورة بمنظر وليدها المبارك ، وذكر المحدثون إنَّ أبيه شيخ البطحاء ومؤمن قریش ناجى الله تعالى كي يلهمه بتسمية وليده المبارك قائلاً:

يا رب هذا الغسق الدجِّي والقمر المُنبلج المُضي

بين لنا من أمرك الخفي ماذا ترى في اسم ذا الصبي

فلما أصبح إذا هو بلوح أخضر فيه مكتوب :

خصصتما بالولد الزكي والطاهر المنتجب الرضي

فاسمه من شامخ علي علي اشتق من العلي

قال : فعلقوا اللوح في الكعبة ، وما زال هناك حتى أخذه هشام بن عبد الملك فاجتمع أهل البيت أنه في الزاوية اليمنى من ناحية البيت⁽³⁾، فأشدد أبي طالب قائلاً:

سمَّيته بعلي كي يدوم له عز العلوّ وفخر العزّ أدومه⁽⁴⁾

وولد في يوم الثالث عشر من شهر رجب الأصب بعد عام الفيل بثلاثين عاماً، وبالحساب الميلادي كانت ولادته سنة (600م) قبل البعثة النبوية الشريفة باثنتي عشر سنة.⁽⁵⁾

ألقابه :

لقبَ بألقاب كثيرة كُلُّ لقبٍ له دلالة ومعنى، ومن هذه الألقاب :الصِّديق، الوصي، الفاروق، يعسوب الدين، الولي، أمير المؤمنين، الأمين، الهادي، الأذن الواعية، المرتضى، الأنزع البطين، الشريف، بيضة البلد، خير البشر، سيد العرب، حُجة الله⁽⁶⁾.

كناه :

أبو الريحانتين ، أبو الحسين ، أبو الحسن ،أبو تراب وهي أحب الكنى إليه كَنَاهُ بها رسول الله (صلوات الله عليه).⁽⁷⁾

صفاته :

كان الإمام (ع) من أجمل الناس وجها وأحسنهم أخلاقا ، كانت أسارير النور تشع على وجهه الشريف ، كيف لا يكون كذلك! وقد تربى على يد خير البشر ، روى أحمد بن عبدالله الطبري عن ابن عباس عن رسول الله (ﷺ) قوله فيه : (من أراد أن ينظر إلى ابراهيم في حلمه ، وإلى نوح في حكمه ، وإلى يوسف في جماله ، فلينظر إلى علي بن أبي طالب).⁽⁸⁾

نشأته:

نشأ(عليه السلام) في كنف أبيه شيخ البطحاء ومؤمن قريش ،وبين أحضان سيدة نساء عصرها السيدة الزكية فاطمة بنت أسد عليهم السلام، فنغذى بالأخلاق الفاضلة والنبل والشرف والشجاعة وغرست فيه كل فضيلة ، وكان من ألصق الناس برسول الله (ﷺ)،فما أعلن رسول الله دعوته إلى الإسلام والإيمان بالله الواحد الأحد ونبذ عبادة الأوثان والأصنام حتى كان علي(عليه السلام) أول المؤمنين به ، وأول المجاهدين بين يديه في الدفاع عنه من قبل سفهاء قريش وصبيانهم ويقضم أنوفهم فينهزمون باكين إلى آبائهم وأمهاتهم فسُمي(بالقضيم)، وهو يتحدث عن نفسه وعلاقته بسيد الرسل(صلوات الله عليه)فيقول: (وَقَدْ عَلِمْتُمْ مَوْضِعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) بِالْقَرَابَةِ الْقَرِيبَةِ ، وَالْمَنْزِلَةِ الْخَصِيبَةِ ، وَصَعْنِي فِي حَجْرِهِ ، وَأَنَا وَلِدٌ يَضُمُّنِي إِلَى صَدْرِهِ ، وَيَكْنُفُنِي فِي فَرَاشِهِ ، وَيُمَسِّنِي جَسَدَهُ ، وَيُسْمِنُنِي عَرَفَهُ ، وَكَانَ يَمْضَعُ الشَّيْءَ ثُمَّ يُلْقِمُنِيهِ ، وَمَا وَجَدَ لِي كَذِبَةً فِي قَوْلٍ ، وَلَا حَظْلَةً فِي فِعْلٍ ، وَلَقَدْ قَرَنَ اللَّهُ بِهِ (ﷺ) مِنْ لَدُنْ أَنْ كَانَ فَطِيمًا أَعْظَمَ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَتِهِ يَسْأَلُكَ بِهِ طَرِيقَ الْمَكَارِمِ ، وَمَحَاسِنَ أَخْلَاقِ الْعَالَمِ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَتْبِعُهُ اتِّبَاعَ الْفَصِيلِ أَنْزَلَ أُمَّهُ ، يَرْفَعُ لِي فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَخْلَاقِهِ عِلْمًا ، وَيَأْمُرُنِي بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِ ، وَلَقَدْ كَانَ يُجَاوِرُ فِي كُلِّ سَنَةٍ بِحِزَاءِ فَارَاهُ وَلَا يَرَاهُ غَيْرِي ، وَلَمْ يَجْمَعْ بَيْنَهُ وَاحِدٌ يَوْمًا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَخَدِيجَةَ وَأَنَا ثَالِثُهُمَا ، أَرَى نُورَ الْوَحْيِ وَالرَّسَالَةِ ، وَأَشْمُ رِيحَ النَّبُوءَةِ ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِثَةَ الشَّيْطَانِ جِئِينَ نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَيْهِ (ﷺ) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا هَذِهِ الرَّثَةُ ؟ فَقَالَ : هَذَا الشَّيْطَانُ قَدْ أُيسِسَ مِنْ عِبَادَتِهِ ، إِنَّكَ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ ، وَتَرَى مَا أَرَى ، إِلَّا أَنْتَ لَسْتَ بِنَبِيِّ ، وَلَكِنَّكَ لَوْزِيرٌ ، وَإِنَّكَ لَعَلَى خَيْرٍ..)⁽⁹⁾

فكان من أقرب الناس لرسول الله وكتائباً لوحيه ، وقائداً لجيشه ، فاشترك في جميع معاركه وغزواته إلا غزوة تبوك ؛ حيث كان وصيه وخليفته على المدينة المنورة ،حتى ارتحل رسول الله عن هذه الدنيا فكان هو من قام بغسله والصلاة عليه ، وكان آخر من رأى رسول الله ،فانقلبت الأمة على خليفتها الشرعي ووصيها الأمين ،فكانت الأحداث تتلاحق حتى بويع عثمان بن عفان الخليفة الثالث ،ثم انتهى الأمر بمقتله على يد المعارضين بعد أن دب الفساد في الدولة الإسلامية ؛ بسبب تسلط بني أمية على السلطة ومقدراتها المادية.

الإمام علي(عليه السلام) والخلافة :

يقول (عليه السلام): (فما راعني إلا والناس كعرف الضبع إلي يئنثالون علي من كل جانب، حتى لقد وطئ الحسنان، وشق عطفاي مجتمعين حولي كربيضة* الغنم فلما نهضت بالأمر نكثت طائفة ومرقت أخرى وقسط آخرون..)⁽¹⁰⁾ ،لما بويع الإمام بالخلافة أخذ بإصلاح الدولة ، وتسخير كافة الامكانيات المتاحة له ، فعزل الولاة الفاسدين واصلاح ما فسده بطنان عثمان بن عفان تلك البطانة التي تسببت بمقتله ، فكانت مهمته شاقة في محاربة هؤلاء الذين تغلغوا في مفاصل الدولة ؛ لذا اتجه إلى قيام الاصلاحات على عدة مستويات نذكر منها :

1- الاصلاح السياسي: عمل الإمام علي(عليه السلام) على عزل ولاة عثمان بن عفان وعماله عن ولاية الأقاليم التي يحكمونها أمثال : الوليد بن عقبة ، وعبدالله بن سعد بن أبي سرح ، وعبدالله بن عامر ، ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم من أفسدوا البلاد الإسلامية ، يقول (عليه السلام): (فَلَيْسَتْ تَصْلُحُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِصَلَاحِ الْوَلَاةِ ، وَلَا تَصْلُحُ الْوَلَاةُ إِلَّا بِاسْتِقَامَةِ الرَّعِيَّةِ ، فَإِذَا أَتَتْ الرَّعِيَّةُ إِلَى الْوَالِي حَقَّهُ ، وَأَدَّى الْوَالِي إِلَيْهَا حَقَّهَا ، عَزَّ الْحَقُّ بَيْنَهُمْ وَقَامَتْ مَنَاهِجُ الدِّينِ ،

وَاعْتَدَلْتِ مَعَالِمَ الْعَدْلِ وَجَرْتِ عَلَى أَدْلَالِهَا السُّنُنُ ، فَصَلَحَ بِذَلِكَ الزَّمَانُ - وَطُمِعَ فِي بَقَاءِ الدَّوْلَةِ وَبُسَّتْ مَطَامِعُ الْأَعْدَاءِ ،
وَإِذَا غَلَبَتِ الرَّعِيَّةُ وَالْيَهَا ، أَوْ أَجْحَفَ الْوَالِي بِرَعِيَّتِهِ اخْتَلَفَتْ هُنَالِكَ الْكَلِمَةُ ، وَظَهَرَتْ مَعَالِمُ الْجُورِ وَكَثُرَ الْإِدْعَالُ فِي
الدِّينِ - وَتُرَكَّتْ مَحَاجُ السُّنَنِ فَعُمِلَ بِالْهَوَى ، وَغَطِلَتِ الْأَحْكَامُ وَكَثُرَتْ عَلَلُ النُّفُوسِ ..⁽¹¹⁾ فالولاية أمانة في عنق الوالي،
وليست وسيلة لاستغلال المنصب وتحقيق المآرب الشخصية ،يقول (عليه السلام) في كتاب أرسله إلى واليه على
أذربيجان: (وَإِنَّ عَمَلَكَ لَيْسَ لَكَ بِطُعْمَةٍ وَلَكِنَّهُ فِي عُنُقِكَ أَمَانَةٌ ، وَأَنْتَ مُسْتَرْعَى لِمَنْ فَوْقَكَ ، لَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْتَاتَ فِي رَعِيَّةٍ
، وَلَا تَخَاطِرُ إِلَّا بِوَثِيْقَةٍ ، وَفِي يَدَيْكَ مَالٌ مِنْ مَالِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ وَأَنْتَ مِنْ خُرَانِهِ حَتَّى تُسَلِّمَهُ إِلَيَّ ، وَلَعَلِّي أَلَا أَكُونَ شَرًّا
وَأَلَاتِكَ لَكَ وَالسَّلَامُ)⁽¹²⁾

2- الاصلاح الديني : اجتهد الإمام (عليه السلام) على اقامة معالم الدين كما تعلمها من خاتم الأنبياء(صلوات الله
عليه)واقامة الحدود وتطبيقها على من انتهك الحدود الشرعية وفق الكتاب المقدس وسنة نبيه الكريم ،يقول (عليه السلام
): (إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى الْإِمَامِ إِلَّا مَا حُمِّلَ مِنْ أَمْرِ رَبِّهِ ، الْإِبْلَاحُ فِي الْمَوْعِظَةِ ، وَالِاخْتِيَادُ فِي النَّصِيْحَةِ ، وَالِإِحْيَاءُ لِلْسُّنَّةِ ،
وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ عَلَى مُسْتَحِقِّيْهَا ، وَإِصْدَارُ السُّهُمَانِ عَلَى أَهْلِهَا ، فَبَادِرُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِ تَصْوِيْحِ نَبِيِّهِ ، وَمِنْ قَبْلِ أَنْ تُشْعَلُوا
بِأَنْفُسِكُمْ ، عَنْ مُسْتَنْتَارِ الْعِلْمِ مِنْ عِنْدِ أَهْلِهِ ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَنَاهَوْا عَنْهُ ، فَإِنَّمَا أَمْرُكُمْ بِالنَّهْيِ بَعْدَ التَّنَاهِي)⁽¹³⁾

3- الاصلاح الاقتصادي : من أهم واجبات الوالي تحقيق العدالة بين أبناء الأمة باعتباره ركيزة أساسية من ركائز الحكم
الإسلامي ، تضمن التكافل والمساواة في الحقوق والواجبات، لقد كان(عليه السلام) رائد العدالة ورمزها كما يقول
جورج جرداق في كتابه عن عدالة علي (عليه السلام) فيقول (عليه السلام): (إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَرَضَ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ
أَقْوَاتَ الْفُقَرَاءِ فَمَا جَاعَ فَقِيرٌ إِلَّا بِمَا مُتَّعَ بِهِ غَنِيٌّ ، وَاللَّهُ تَعَالَى سَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ)⁽¹⁴⁾ ، فمنذ توليه السلطة أعلن المساواة
بين المسلمين جميعا لا فرق بين أبيض وأسود ، من المهاجرين والأنصار أو غيرهم ، والغاء التمييز الطبقي بين الناس
واسترداد الأموال التي نهبت من خزينة مال المسلمين بغير حق ، وقد أغاض هذا الأمر البعض فأعلنوا الحرب بسبب
تطبيق قوانين عدالة السماء، وكانت الحروب الثلاثة الجمل والنهروان وصفين، حتى التحق بربه مضرجا بدماء
الشهادة ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان المبارك عام (41) للهجرة فسلام عليه حين ولد وحين استشهد وحين
بيعت حيا.

ثانيا : مالك الأشر (رضوان الله تعالى عليه): بن الحارث النخعي جليل القدر عظيم المنزلة قال فيه أمير المؤمنين (عليه
السلام): (رَحِمَ اللَّهُ مَالِكًا كَانَ لِي كَمَا كُنْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ (15))، أرسله الإمام والياً على مصر، وقد وصفه بأوصاف دقيقة تُعد
دستوراً للسلطين اللذين يختارونهم ممثلين وحكاما في مدنهم ، فقال: (عليه السلام): (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ إِلَى الْمَلَأِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ غَضِبُوا لِلَّهِ حِينَ

عصي في الأرض. وضرب الجور بأرواقه على البر والبحر ، فلا حق يستراح إليه ، ولا منكر يتناهى عنه ، سلام عليكم
أما بعد فإني قد وجهت إليكم عبداً من عباد الله لا ينام أيام الخوف ، ولا ينكل عن الأعداء حذار الدوائر ، أشد على الفجار
من حريق النار ، وهو مالك بن الحارث الأشر أخو مذحج فاسمعوا له وأطيعوا ؛ فَإِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سَيْفِ اللَّهِ لَا يَأْتِي الضَّرِيْبَةَ
وَلَا كَلِيلَ الْحَدِّ ، فَإِنْ أَمْرُكُمْ أَنْ تَنْفَرُوا فَانْفَرُوا! وَإِنْ أَمْرُكُمْ أَنْ تَقِيمُوا فَاقِيمُوا! وَإِنْ أَمْرُكُمْ أَنْ تَحْجَمُوا فَاحْجَمُوا! فَإِنَّهُ لَا يَقْدَمُ
إِلَّا بِأَمْرِي ، وَقَدْ آثَرْتُمْ بِهِ عَلَى نَفْسِي ؛ لِنَصِيْحَتِهِ لَكُمْ ؛ وَشِدَّةِ شَكِيمَتِهِ عَلَى عَدُوِّكُمْ ، عَصَمَكُمْ رَبِّكُمْ بِالْهَدَى وَتَبَنَّمَ بِالْيَقِينِ ثُمَّ
قَالَ لَهُ : لَا تَأْخُذْ عَلَى السَّمَاوَةِ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ مِنْ مَعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ ، وَلَكِنْ الطَّرِيقَ الْأَعْلَى فِي الْبَادِيَةِ حَتَّى تَخْرُجَ إِلَى أَيْلَةٍ
ثُمَّ سَاحِلَ مَعَ الْبَحْرِ حَتَّى تَأْتِيَهَا ، فَفَعَلَ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى أَيْلَةٍ خَرَجَ مِنْهَا ...)⁽¹⁶⁾

وقد كتب له العهد المشهور لتسيير أمور البلاد، وهو دستور حكم يصلح لجميع البلدان مع اختلاف أديانهم ومشاربهم، ولقيه أحدهم في (عريش مصر) فقدم له شراباً من عسلٍ مسموم، فلم يستقر العسل في جوفه حتى ودع الدنيا، وفرح معاوية بذلك فقال: (إنَّ لله جنوداً من عسل)، حيث سقى السم بتدبير من معاوية ونافع مولى عثمان بن عفان وأذنايه⁽¹⁷⁾، ولما بلغ الإمام استشهاده نعاه بحزنٍ عميقٍ، ومن ذلك قوله (عليه السلام): (لله در مالك! وما مالك! لو كان من جبل لكان فندا، ولو كان من حجر لكان صلداً، أما والله ليهدن موتك عالماً، وليفرحن عالماً، على مثل مالك فلتبك البواك! وهل موجود كمالك! قال علقمة بن قيس النخعي: فما زال على يتلهف ويتأسف، حتى ظننا أنه المصاب به دوننا، وعرف ذلك في وجهه أياماً).⁽¹⁸⁾

المطلب الأول

حقوق الإنسان عند الإمام علي (عليه السلام) في العهد الذي كتبه إلى مالك الاشر (رحمه الله)

الحق لغةً: الثبوت والوجوب، ويُطلق على المال والملك، وكُلُّ موجود ثابت⁽¹⁹⁾ وهو نقيض الباطل، ويحتمل معانٍ عدة منها اليقين والصدق⁽²⁰⁾، والحق هو أمرٌ فيه منفعةٌ يثبت لإنسان ما سواء كان اعتباري أو لجهة على أخرى، ولا يُعد الحق حقاً إلا إذا قرره الشرع أو القانون والنظام العام، ومعنى الحق في موضوع حقوق الإنسان منفعة ما يقررها المشرع لينتفع بها صاحبها ويتمتع بمزاياها ويثبت هذا الحق بنظام وقانون معين أو بإعلان واتفافية دولي.⁽²¹⁾

وبناء على ذلك يمكن القول: إنَّ حقوق الإنسان هي مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته، والتي تظل موجودة، وان لم يتم الاعتراف بها بل حتى وان انتهك من سلطة ما.⁽²²⁾

بالتالي هي مبادئ أخلاقية، ومعايير اجتماعية تصف السلوك البشري، يُفهم بأنها حقوق أساسية لا يجوز المس بها، كذلك هي حقٌ لكل انسان بغض النظر عن هويته، أو عقيدته، أو لغته، أو مكان وجوده، أو أصله العرقي، أو لونه أبيضاً كان أو أسوداً، أو أي وضعٍ آخر.

وتتكفل كافة البلدان بتلك المعايير التي أقرتها وحمايتها بأنظمتها التشريعية التي سنَّتها لصيانة تلك الحقوق، على الرغم إنَّ بعض الدول لا تلتزم بتلك القوانين والأنظمة التي وُجدت لحماية الإنسان من انتهاك حقوقه، والتي أقرتها الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان، لكن الانتهاك ما زال قائماً من بعض الدول التي تمارس الارهاب والقتل بحق المستضعفين من البشر بسبب تواطئ الدول المتجبرة.

وعهد الإمام علي (عليه السلام) من المصادر المهمة التي أقرتها المنظمات الدولية ومنها منظمة الامم المتحدة وأكَّدت على تعليق قوله عليه السلام لمالك الاشر رضوان الله عليه: (ولا تكونن عليهم سبعا ضارياً تغنم أكلمهم؛ فإنهم صنفان إما أخ لك في الدين، وإما نظير لك في الخلق)⁽²³⁾ على أبواب كل المنظمات العالمية، وقد صوتت الأمم المتحدة أن يكون هذا العهد أحد مصادر التشريع الدولي بين الأمم والشعوب.

بدأ العهد ببيان المهام الرئيسية للحاكم بشكل عام وهذه المهام يُمكن أن تنفرع، وهذه الخطوط الأربعة الرئيسية لو تحققت بأي بلدٍ يعيش برفاهية واستقرار اقتصادي واجتماعي، وهي: (جباية خراجها ومجاهدة عدوها واستصلاح أهلها

واعمار بلادها) حيث ركّز الإمام على الجانب الاقتصادي كأول واجب على الحاكم ، وهذا باب مهم لحماية المجتمع من كل المنزلات السياسية والاجتماعية والفكرية .

ومما يدل على أهمية هذا العهد ترجمته من قبل العقول الراجحة إلى شتى اللغات مع شرحه حسب ميولهم وقدراتهم الفكرية، وأكد هذا العهد على جملة من الحقوق والقيم النبيلة وأهمها باختصار شديد :

- 1- سيادة الأمة وبسط سيطرتها عليها .
- 2- كفاءة مؤسسات الدولة في إدارة البلاد
- 3- ضمان الحريات العامة المأكل والملبس والفكر والعقيدة .
- 4- الفصل بين السلطات الثلاثة التنفيذية والتشريعية والقضائية .
- 5- تطبيق العدالة بالتساوي على الجميع لا فرق بين حاكم ومحكوم، أو بين جنس وآخر.
- 6- انصاف الطبقة العاملة ؛ لأنهم طبقة مهمة وأساسية في المجتمع ، ولهم دور كبير في بناء الدولة
- 7- دعم الفقراء والمحتاجين ومن انقطع بهم السبيل ، بلا فرق بين مسلم أو غير مسلم .

ولقد امتزجت الحقوق بنظره عليه السلام بحقوق أبناء الأمة ، فلا يُمكن أن تُحترم الحقوق وتُصان إلا في مجتمع الحق الحرية والعدل الاجتماعي، ولما جاء المسلمون لمبايعته بالخلافة ، دخل عليه عبد الله بن عباس (حبر الأمة) يوماً، فوجده يخصف نعله، فعجب ابن عباس من أن يخصف أمير المؤمنين (عليه السلام) نعله بنفسه، وهو حاكم المسلمين ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بِنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (دَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) بِذِي قَارٍ وَهُوَ يَخْصِفُ نَعْلَهُ ! فَقَالَ لِي مَا قِيَمَةُ هَذَا النَّعْلِ ؟ فَقُلْتُ لَا قِيَمَةَ لَهَا ! ، فَقَالَ (ع) : وَاللَّهِ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَمْرَتِكُمْ ، إِلَّا أَنْ أُقِيمَ حَقًّا أَوْ أَدْفَعَ بَاطِلًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ حِكْمَةُ بَعَثَ النَّبِيُّ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا (ﷺ) ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ يَقْرَأُ كِتَابًا وَلَا يَدَّعِي نُبُوَّةً ، فَسَاقَ النَّاسَ حَتَّى بَوَّأَهُمْ مَحَلَّتَهُمْ ، وَبَلَّغَهُمْ مَنْجَاتَهُمْ ، فَاسْتَقَامَتْ قَنَاتُهُمْ وَأَطْمَأَنَّتْ صَفَاتُهُمْ) (24) .

يقول علي (عليه السلام) في وصيته : (أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصتك ومن أهلِكَ ومن لك فيه هوى من رعبتك ، فإنك إن لا تفعل تظلم ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عبادته ومن خصمه الله ألد خصمه وكان لله حرباً حتى ينزع ويتوب ، وليس شيء أَدْعَى إلى تغيير نعمة من إقامة على ظلم ، فإن الله يسمع دعوة المظلومين وهو للظالمين بمرصاد) (25)

إنَّ تمسك الإمام (عليه السلام) بالحق والعدل بالسوية جرَّ ذلك عليه معاداته والالتحاق بعوده معاوية الطليق من قبل بعض النفوس الضعيفة التي لا يههما مصلحة الأمة والأناية الفردية ، والسبب تقسيمه للبقاء بينهم بالسوية فلم يُفرق بين قرشي وغيره من العرب والموالي سواء كان من المهاجرين أو الأنصار ، وكأنَّهم كانوا يبحثون عن خدمة جهادية ، لكنه لم يتنازل عن قيمه قيد أنملة فقال (عليه السلام) عنهم: (وَقَدْ عَرَفُوا الْعَدْلَ وَرَأَوْهُ ، وَسَمِعُوهُ وَوَعَوْهُ ، وَعَلِمُوا أَنَّ النَّاسَ عِنْدَنَا فِي الْحَقِّ أَسْوَةٌ (سواء) ، فَهَرَبُوا إِلَى الْأَثَرَةِ ، فَبَعْدًا لَهُمْ وَسُحْقًا) (26) ، وقول عليه السلام في وصيته التي يدعوا فيها إلى تحقيق العدالة الاجتماعية : (وليكن أحب الأمور إليك أوسطها في الحق وأعمها في العدل وأجمعها للرعية فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة وإن سخط الخاصة يعتفر مع رضى العامة ، وليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤونة في الرخاء وأقل له معونة في البلاء وأكثره للإنصاف وأسأل بالإلحاف وأقل شكراً عند الإعطاء وأبطأ عذراً عند المنع وأضعف صبراً

عند ملومات الأمور من الخاصة ، وإنما عمود الدين وجماع المسلمين والعدة للأعداء أهل العامة من الأمة فليكن لهم صغوك
واعمد لأعم الأمور منفعة وخيرها عاقبة ولا قوة إلا بالله⁽²⁷⁾

أسس الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) منهجية تطبيق قيم حقوق الإنسان، وذلك بالدفاع عن الإنسانية المعذبة
ونصرة المظلوم وإنصافه لتحقيق العدالة الإنسانية في الأرض قائلاً: (لم تكن بيعتكم إياي فلتةً- يعني بيعة أبي بكر حسب
قول عمر بن الخطاب كانت بيعة أبي بكر فلتت وقي الله المسلمين شرّها- وليس أمري وأمركم واحداً إني أريدكم الله ، وأنتم
تريدوني لأنفسكم، أيها الناس ، أعينوني على أنفسكم ، وأيم الله لأنصفن المظلوم من ظالمه ، ولأفودن الظالم بخرامته ،
حتى أوردته منهل الحق وإن كان كاره)⁽²⁸⁾

ويريد (عليه السلام) بقوله (ولأفودن الظالم بخرامته) الانقياد لحكم القرآن الكريم والسنة المطهرة الشريفة، وكما هو شائع
الخرامة توضع في أحد جانبي منخر البعير ليسهل انقياده مصنوعة من الشعر⁽²⁹⁾، والغاية المتوخاة هي تحقيق العدالة
الاجتماعية بين أبناء المجتمع بكل أطرافه وتنوعاته العقدي والاجتماعية، وكما قال عليه السلام في وصيته: (ولا تكونن
عليهم سبعا ضارياً تغتنم أكلهم ؛ فإنهم صنفان إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق) ثم يوصي (عليه السلام) الأشر
أعلى الله مقامه الشريف وقول له: (لا يكونن المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء ، فإن ذلك تزهد لأهل الاحسان في
الاحسان وتدريب لأهل الإساءة على الإساءة فالزم كلا منهم ما ألزم نفسه أدبا منك).⁽³⁰⁾

فالعدالة يجب تطبيقها على الجميع بلا محاباة مهما كانت منزلته تادباً لشرع الله عزوجل وتحقيقاً لعدالة السماء في أرضه
هذا من جهة ،ومن جهة أخرى تجده يوصي بالضعفاء من المجتمع كالنساء والصبيان وكبار السن فيقول عليه السلام في
وصيته: (وإن استشهد أحد من جنودك وأهل النكايه في عدوك فاخلفه في عياله بما يخلف به الوصي الشفيق الموثق به
حتى لا يرى عليهم أثر فقده ، فإن ذلك يعطف عليك قلوب شيعتك ويستشعرون به طاعتك ويسلكون لركوب معاريض
التلف الشديد في ولايتك..) وهنا نكتة غريبة جدا لم نألفها عند أحد من الحكام إلا علي(عليه السلام) يوصي بها الولاة تحقيق
العدالة الإنسانية ، ومراعاة ذلك بتقديم العون المادي والمعنوي لا لعوائل المسلمين الموالين لك فقط ! بل حتى لعوائل
الأعداء فإن ذلك ألين للحق وفي ذلك تطبيقاً لسنة الله ورسوله ، وهذا الأمر لم نجده لحاكم من المسلمين وغيرهم ، كيف لا
وأنت تبحث عن تقديس أمتك بقوانينها وشريعتها الخالدة التي تحافظ على القيم الإنسانية النبيلة وقال: (إني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله يقول في غير موطن: (لن تقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متع)⁽³¹⁾.
وجاء في وصيته عليه السلام للأشتر رضوان الله عليه: (وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على ألسن عباده،
فليكن أحب الذخائر إليك ذخيرة العمل الصالح بالقصد فيما تجمع وما ترعى به رعيتك ، فاملك هواك وشح بنفسك عما لا
يحل لك ، فإن الشح بالنفس الانصاف منها فيما أحببت وكرهت. وأشعر قلبك الرحمة للرعية ، والمحبة لهم واللفظ
بالإحسان إليهم..)⁽³²⁾، وهنا يحقق الإمام عليه السلام أمرين هما :

الأول: منع النفس عن الهوى وتكون في خدمة المجتمع للعمل الصالح .

الثاني : تكون محبة الرعية حقيقة ثابتة لا مجرد شعار أو مصلحة للفوز بالانتخابات أو غيرها من المصالح الخاصة التي
تنبئ عن ضعف الحاكم !

من الحقوق التي سنّها الإمام وأكّد على تطبيقها في رعاية حقوق العمال والفلاحين الطبقة العاملة الكادحة ، هي
رعاية الخراج فيقول عليه السلام في وصيته: (تفقد أمر الخراج بما يُصلح أهله ..) والخراج من أهم مصادر الدولة المالية
، فمن يعمل على جباية الخراج أن تكون هناك متابعة مستمرة من قبل الولاة والعمال القائمين عليه ، وقال عليه السلام

: (وأمر أن تجبي خراج الأرضين على الحق النصفة ولا تتجاوز ما تقدمت به اليك ولا تدع فيه شيء ولا تبتدع فيه أمراً
ثم اقسمه بين أهله بالسوية والعدل) (33)، كذلك لا ينحصر أمرهم في جباية المال فقط ، بل عليهم أن ينظروا في مشاكل
الفلاحين والعمال وأن يستمعوا اليهم لحل مشاكلهم وتقدم العون لهم ، وحدد الإمام عليه السلام مجالات الشكوى بقوله: (و
وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج لان ذلك لا يدرك إلا بالعمارة ومن طلب الخراج
بغير عمارة أضر البلاد وأهلك العباد ولم يستقم أمره إلا قليلاً فإن شكوا ثقلاً أو علة أو انقطاع شرب أو بالة أو إحالة
أرض اغتمرها غرق أو أجحف بها عطش خفت عنهم بما ترجو أن يصلح به أمرهم ، ولا يثقلن عليك شيء خفت به
المؤونة عنهم، فإنه ذخر يعودون به عليك في عمارة بلادك وتزيين ولايتك مع استجلابك حسن ثنائهم

وتبجحك باستفاضة العدل فيهم معتمداً فضل قوتهم بما ذخرت عندهم من إجمامك لهم والثقة منهم بما عودتهم من عدلك
عليهم ورفقك بهم فربما حدث من الأمور ما إذا عولت فيه عليهم من بعد احتملوه طيبة أنفسهم به فإن العمران محتمل ما
حملته وإنما يؤتى خراب الأرض من إغواز أهلها وإنما يعوز أهلها لأشراف أنفس الولاة على الجمع وسوء ظنهم بالبقاء
وقلة انتفاعهم بالعبر). فالغاية القصوى عمارة الأرض ولا تكون بالإنسان الصالح ، لأنه إذا فسد المجتمع فسدت الأرض
، الركيزة المهمة هي الإنسان فيجب النظر اليه بعين الإنسانية ، فلو حدث حادث منعه من اعمار الأرض لعله فيهم أو في
الأرض أو لأي سبب خفف عنهم ، فإنهم ذكرك لعمارة بلدهم ووطنهم، وسن الإمام شروطاً لجباية الخراج ألزم بها عمال
الخراج فلو تعذر عليهم الخراج عليك :

- 1- (لا تبيعن لهم رزقا يأكلونه ، ولا كسوة شتاء ولا صيف ولا درهما ولا دابة) ، أي لا تصادر طعامهم المخزون ولا
ملابسهم الشتوية والصيفية من أجل سداد خراجهم ، ولا متاعهم أو دوابهم التي ينتفعون بها في حياتهم ومعاشهم.
- 2- (ولا تضربن رجلاً منهم سوطاً في طلب الدرهم) ، أي عدم الاعتداء على المواطنين لأن كرامتهم أهم وأعز من
الدرهم .
- 3- (ولا تقمه على رجليه) ، أي لا تجعل هذا الفقير أو هذا المواطن أياً كان حاله واقفاً وأنت تنظر اليه وتحاسبه على فقره
وعوزه .
- 4- فلما سمع الجابي ذلك ، قال : إذن أرجع يا أمير المؤمنين كما ذهبت ! فقال له الإمام عليه السلام: وإن رجعت فإن لم
نؤمر أن نأخذ منهم إلا العفو! أي الفاضل عن حاجاتهم ومعيشتهم . (34) ، فسلام عليك يا إمام الإنسانية يوم وُلدت ويوم
استشهدت ويوم تُبعث حياً.

المطلب الثاني

حق الدفاع والمساواة بين الخصوم في القضاء

من الحقوق المهمة التي دونت في الوصية هي حق الدفاع عن النفس أمام القاضي وهي من الأسس المهمة التي تستند
اليها المنظومة القضائية في كل بلد سواء كان مدعي أو مدعى عليه واشترطت حضورهم عند اصدار الأوامر القضائية إلا
في حالات نادرة كهروب المدعى عليه إلى مكان مجهول عنوانه ، وقد ضرب الإمام علي عليه السلام مثلاً للحاكم العادل
الذي يدعو إلى التساوي في معاملة الخصوم ، وقد فقد درعاً ووجده في السوق بيد يهودي يبيعه في السوق فأخبره بأن هذا
السيف يعود اليه ، فأنكر اليهودي ذلك وترافعا عند قاضي الكوفة شريح ، وحضرا عند القاضي فخاطب الإمام عليه السلام

بكنيته قائلاً: يا أمير المؤمنين ! وخاطب اليهودي باسمه ،هنا تعجب الإمام من هذا الفعل لأنه لا يدل على التساوي بين الطرفين وطلب من شريح القاضي أن لا يكرر هذا الفعل وطلب من القاضي المساواة باللفظ واللفظ (35) ،أي عليه أن يساوي بينهم في الخطاب كي لا يشعر الآخر بالظلم وفي النظر اليه، قال عليه السلام في الوصية : (فاختر للحكم بين الناس أفضل رعبتك في نفسك وأنفسهم للعلم والحلم والورع والسخاء ممن لا تضيق به الأمور ولا تُمحكه الخصوم ولا يتمادى في إثبات الزلة ولا يحصر من الفياء إلى الحق إذا عرفه ولا تشرف نفسه على طمع ولا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه ، وأوقفهم في الشبهات وأخذهم بالحجج وأقلهم تيرما بمراجعة الخصوم ، وأصبرهم على تكشف الأمور وأصرمهم عند اتضاح الحكم ، ممن لا يزهيه إطراء ولا يستميله إغراق ولا يصغى للتبليغ ، فول قضاءك من كان كذلك وهم قليل..)(36) وحَدَّدَ الإمام عليه السلام في هذا النص صفات القاضي ومنهاج عمله ،فالمساواة بين الخصوم جعل منها الإمام عليه السلام قاعدة أساسية في القضاء لم يجز الانحراف عنها ،الناس جميعا متساوون أمام القضاء سواء كان حاكماً أم محكوماً ، وحق اللجوء للقضاء مكفول للجميع في الشرع الإسلامي وفي حكومة الإمام علي عليه السلام التي هي أصدق وأنصع انموذجا للدولة الإسلامية العادلة .

وصنَّفَ أمير المؤمنين عليه السلام القضاة أربعة أنواع ، في رواية رويت بعدة طرق عن الأئمة عليهم السلام وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال مخاطباً قاض الكوفة الذي كان متولياً أمر القضاء من قبل عثمان بن عفان : (يا شريح قد جلست مجلساً ما جلسه إلا نبي أو وصي نبي أو شقي ،واعلم أن القضاة أربعة : قاض قضى بالباطل وهو يعلم أنه باطل فهو في النار ، وقاض قضى بالباطل وهو لا يعلم أنه باطل فهو في النار ، وقاض قضى بالباطل وهو لا يعلم أنه باطل فهو في النار ، وقاض قضى بالباطل وهو لا يعلم أنه باطل فهو في النار ، وقاض قضى بالباطل وهو لا يعلم أنه باطل فهو في النار ، وقاض قضى بالباطل وهو لا يعلم أنه باطل فهو في النار ، وإن أخطأ أخطأ طريق الجنة واعلم أن الحكم في الدعوي كلها أن البينة على المدعي واليمين على المدعي عليه ، فإن نكل عن اليمين لزمه الحق ، فإن رد المدعي عليه اليمين على المدعي إذا لم يكن للمدعي شاهدان فلم يحلف فلا حق له إلا في الحدود فلا يمين فيها ، وفي الدم فإن البينة على المدعي عليه واليمين على المدعي ، لئلا يبطل دم امرئ مسلم)(37) . وهذا النص الشريف دستوراً للقضاء في كل دول العالم .

ومن أجل تحقيق المساواة بين أفراد الأمة أخذ الإمام عليه السلام على عاتقه محاربة الفاسدين الذين يحاولون تخريب نظام الدولة كظاهرة الرشوة التي هي من الآفات الخطرة التي تهدد كيان الأمة وتمزق نسيجها الاجتماعي، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا قَرِيبًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (38) .

والنص القرآني فيه دلالة واضحة على تحريم الرشوة وعند التدقيق في النص أعلاه تجدها صورة مطابقة تماماً للراشي والمرتشي ، حيث قال عزوجل : (وتدلوها بها إلى الحكام) والإدلاء إرسال الدلو إلى ماء البئر ، ولا يكون إلا بالحبل ، وحبل الدلو يُسمى رشاء ، فالرشاء والرشوة من مادة واحدة ،فالدلي هو الراشي والمذلي إليه هو المرتشي وماهية الدلو هي الرشوة ، ودلت النصوص الصريحة عن النبي الأكرم صلوات الله عليه وأهل بيته الكرام، وعن أبي جعفر عليه السلام : (لعن رسول الله صلى الله عليه وآله رجلاً احتاج الناس إليه لتفقهه فسألهم الرشوة) وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) قوله : (فأما للرشا في الحكم فإن ذلك الكفر بالله العظيم) ، وعن علي عليه السلام : (أيما وال احتجب من حوائج الناس احتجب الله عنه يوم القيامة وعن حوائجه ، وإن أخذ هديةً كان غلواً وإن أخذ الرشوة فهو مُشرك) ، وفي خبر عمار : (فأما الرشا يا عمَّار في الأحكام فإن ذلك الكفر بالله العظيم ويرسوله صلى الله عليه وآله) وفي خبر ابن فرقد : سألته عن السحت ؟ فقال عليه السلام : (الرشا في الحكم) ، عن الرضا ، عن آبائه ، عن علي عليه السلام في قوله تعالى : (أكلون للسحت) قال :

هو الرجل يقضي لأخيه الحاجة ثم يقبل هديته⁽³⁹⁾، هذه الأدلة الشرعية على حرمة أما العقلية فهو محرم لأنه من الأفعال القبيحة.

والرشوة هي من المفاهيم العرفية؛⁽⁴⁰⁾ لذا تجد أمير المؤمنين عليه السلام يوصي عامله بعهد الابتعاد عن هذه الظاهرة السلبية التي تهدد الأمة بالانحراف بقوله عليه السلام: (ولا تنقض سنة صالحة عمل بها صدور هذه الأمة واجتمعت بها الألفة وصلحت عليها الرعية، ولا تحدثن سنة تُضرُ بشيء مما مضى من تلك السنن ، فيكون الأجر لمن سنَّها والوزر عليك بما نقضت منها).⁽⁴¹⁾ والسنة هي الطريقة وهي نوعان: حسنة ما اعتاد الناس عليها كحلف الفضول في الجاهلية، كالتكافل الاجتماعي والسعي في قضاء حوائج الناس، أما السيئة كظاهرة وأد البنات في الجاهلية وأكل الطعام عند صاحب العزاء وغيرها، وأشار النبي (ﷺ) إلى هذا التقسيم بقوله: (من سن سنة حسنة كان له أجر من عمل بها ، ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر من عمل بها) لذا تجد الإمام عليه السلام أن يغير عادة فيها صلاح للناس بجهة من الجهات، والفقهاء يعبرون عن هذه العادة ببناء العقلاء، ويقولون: أينما كانت المصلحة فثم شرع الله، وقد أمر سبحانه نبيّه الكريم أن يأخذ بها حيث قال له عز من قائل: ﴿ حُذِرْ عَفْوٌ وَأَمْرٌ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾، والشاهد في كلمة العرف، فهو قانون مفعول له تأثير أشد من قانون المدون⁽⁴²⁾.

وهذا ما نلمسه حقيقة أنّ المجتمعات التي تحكمها القبلية يسودها الحكم العرفي (القبلي)، كذلك الدول التي يضعف فيها القانون تلجأ إلى تفعيل وتنشيط الحكم العرفي من أجل فرض سيطرتها ، ويكاد ينحصر هذا الأمر في الدول المتخلفة .

والحاكم هنا هو أمين على هذه الأمة ، ولاشك أنّ الرشوة خيانة للأمة ولأمانة الحكم لذا يجب على من يكون حاكماً أن يتحمل عواقبه ، و المروي عن أبي ذر (رضوان الله عليه) قال : قلت يا رسول الله ألا تستعلمني ؟ فقال : فضرِبَ بيده على منكبي ثم قال: يا أبا ذر إنك ضعيف ، وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذ بحقها وأدى الذي عليه فيها)⁽⁴³⁾، والسؤال الذي يخطر ببال أحدٍ لماذا ينذر الحاكم ، مع العلم أنّها ليست قاصرة عليهم والجواب لذلك عندما تصدر منهم تكون عزيمة الخطر، وأشد فتكاً ، فالحاكم ينظر إليه ميزاناً للعدل ، فاذا فسد الميزان اختل الاتزان ، واذا خان الوزن ضاع التوازن ومن ثم ينتشر الفساد .

وعند التبصر في وصية الإمام عليه السلام تجد نظرتة في تطبيق العدالة نظرة انسانية تسموا بالسمة الأخلاقية؛ لذا يرتضيها صاحب المبادئ والأخلاق يرتضيها ويتقبلها وتغمره السعادة ؛ لأنّ الإنسان السوي يستأنس بالحق ؛ لأنه أحق أن يتبع ، كذلك الحق وفعل الخير يكمل بعضهم الآخر، وبالحق تنتظم المجتمعات وبفعل الخير تركز النفوس للواقع وتشعر بالسعادة قال رسول الله (ﷺ) : (استفت قلبك، البر ما اطمأنت اليه النفس ، واطمأن اليه القلب ، والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك)⁽⁴⁴⁾ ومن هنا يأتي الانسجام بين الحاكم والشعب لتطابق المصلحة بينهما وتتحقق السيادة به ؛ لذا فالحق يُعرف الإنسان انسانيته ومدى قدرته على مواجهة الطمع والحرص والأنانية والبخل ، كذلك أنّ الإمام عليه السلام ينظر إلى الباطل نظرة يستوحش منه ، وإن خاصمه العالم بأجمعه ولو بقي وحده في الدنيا قال عليه السلام : (لا تزيدني كثرة الناس حولي عزة ، ولا تفرّقه عني وحشة) ؛ لأنّ الباطل أحق أن يُترك ، كذلك النفس النقية لا ترتضي المنكر ، وهذا ما يؤكد الإمام عليه السلام بقوله : (لا يؤنسك إلا الحق ولا يوحشك إلا الباطل).⁽⁴⁵⁾

وهذا المنهج اتبعه أصحابه أيضاً ومحبيه وأصدق انموذج لذلك الصحابي الجليل أبي ذر الغفاري رضوان الله عليه فنفي إلى الربذة وهي منطقة صحراوية في الشام لطلبه تطبيق العدالة بين أبناء الأمة ونجد الإمام الحسين عليه السلام وهو يُودع أبي ذر الغفاري بعد نفيه قائلاً له : (يا عم .. وقد منعك القوم دنياهم ، ومنعتهم دينك فما أغناك عما منعوك ، وأحوجهم

إلى ما منعتهم ، فاسأل الله الصبر والنصر ، واستعذبه من الجشع والجزع ، فإن الصبر من الدين والكرم ، وإن الجشع لا يقدم رزقا والجزع لا يؤخر أجلا) ثم قال الصحابي الجليل عمار بن ياسر رضوان الله عليه مغضباً وهو يدعو إلى التمسك بالحق والعدالة قائلاً له : (لا آس الله من أوحشك ، ولا آمن من أخافك ، أما والله لو أردت دنياهم لآمنوك ، ولو رضيت أعمالهم لأحبوك ، وما منع الناس أن يقولوا بقولك إلا الرضا بالدنيا ، والجزع من الموت ومالوا إلى ما سلطان جماعتهم عليه ، والملك لمن غلب ، فوهبوا لهم دينهم ، ومنحهم القوم دنياهم، فخرسوا الدنيا والآخرة ، ألا ذلك هو الخسران المبين)، فيكى أبو ذر رحمه الله وكان شيخا كبيرا ، وقال : (رحمكم الله يا أهل بيت الرحمة ، إذا رأيتمكم ذكرت بكم رسول الله صلى الله عليه وآله) ، مالي بالمدينة سكن ولا شجن غيركم ، إنني ثقلت على عثمان بالحجاز ، كما ثقلت على معاوية بالشام ، وكره أن أجاور أخا وابن خاله بالمصريين فافسد الناس عليهما ، فسيرني إلى بلد ليس لي به ناصر ولا دافع إلا الله ، والله ما أريد إلا الله صاحباً ، وما أخشى مع الله وحشة⁽⁴⁶⁾ .

ويتضح من ذلك أن الإمام عليه السلام يضع السلطة في موضعها الدقيق حيث لا ينسجمان ولا يتجاوزان العدل والجور ، فإما أن تكون السلطة عادلة أو جائرة لا يوجد وصف آخر ، وهذا الطراز من الحكم الإسلامي الفريد في تطبيقه للعدالة وللسلطة ، وهو نافع لجميع المكونات العرقية ومهما كان توجههم السياسي أو العقدي ، كذلك نراه عليه السلام يريد سلطة واضحة المعالم مكشوفة للشعب فيها صورة واضحة للإدارة الذاتية من الشعب وإلى الشعب ، ونراه يحتقر السلطة المزدوجة كما علينا في أقواله عليه السلام المُبطنة المُخادعة التي تظهر شيئا وتخفي شيئاً ، وفي الختام قضى الإمام عليه السلام حياته بالنصح والارشاد للأمة ؛ لأنها السبيل الواقي من الفرقة والتنازع ، وكانما يخاطبهم : ﴿ أبلغكم رسالات ربي وأنصح لكم وأعلم من الله ما لا تعلمون ﴾⁽⁴⁷⁾ ، وبهذا نختم البحث بهذا القدر علماً أن الوصية تحتاج إلى دراسة تفصيلية كأطروحة دكتوراه ، فهي واسعة المعالم ، متنوعة المعارف ، جمعت بين السياسة والاقتصاد والاجتماع والأخلاق وغيرها من المعارف الإنسانية ، وروايتها ثابتة عند المسلمين وغيرهم ، ولها تأثير واسع في العالم الإسلامي وغير الإسلامي ، كونها اعتمدت إحدى مصادر التشريع والقانون في الأمم المتحدة ، كذلك تمثل نموذجاً واضح المعالم للحكم الإسلامي الذي جاء به الرسول الأكرم صلوات الله عليهم أجمعين .

نتائج البحث

من أهم النتائج التي توصل إليها البحث:

- 1- كان الإمام عليه السلام ناصحاً مشفقاً على الرعية ، كان كأحدهم ، فلو دخلت عليه لما ميزته عن بقية المسلمين ، وهذا يبين موقفه من معاداته للطبقية البغيضة .
- 2- سجل الإمام عليه السلام دستوراً أخلاقياً في قيادة الدولة الصالحة التي تخدم الشعب ، وتقدم له كل ما يحتاجونه .
- 3- بنى عليه السلام قيادة الدولة على أربعة مسارات :

الأول : جباية خراجها التي تمثل وزارة المالية واختيار الأمناء الصالحين لإدارتها ؛ لأن المال عصب الحياة كما يقول الفلاسفة .

الثاني : مجاهدة عدوها أي الحفاظ على أمن الدولة ووحدتها.

الثالث: استصلاح أهلها أي النصح لهم وارشادهم وتوجيههم نحو الطريق الصحيح بمنهج الاحسان والرفق لا بمنهج الارهاب .

الرابع: اعمار بلادها أي اعمار الأرض واستصلاحها وبناء الطرق وتشبيد المدارس والمستشفيات وغيرها من الطرق .

4- اعطاء كل ذي حق حقه وعدم التفريق بين الغني والفقير وبين الحاكم والمحكوم ، وسيرته عليه السلام أصدق مثال .

والحمد لله رب العالمين .

الهوامش:

- 1 - ظ . مستدرك الحاكم النيسابوري: 3/ 484 .
- 2 - معاني الأخبار ، الشيخ الصدوق: 62 ، الرواية منقولة عن التابعي الثقة سعيد بن جببر رضوان الله عليه .
- 3 - ظ . مناقب آل أبي طالب ، ابن شهر آشوب: 2/ 23 .
- 4 - ظ . سيرة الرسول وأهل بيته الاطهار ، القرشي (رحمه الله): 1/ 256 .
- 5 - ظ . مناقب آل أبي طالب ، ابن شهر آشوب: 2/ 25 .
- 6 - ظ . سيرة الرسول وأهل بيته ، الشيخ القرشي: 1/ 258 .
- 7 - المصدر السابق: 1/ 259 .
- 8 - ذخائر العقبى: 94 .
- 9 - شرح نهج البلاغة ، ابي الحديد المعتزلي: 13/ 197 .
- 10 - مناقب آل ابي طالب ، ابن شهر آشوب: 2/ 49 ، الخطبة الشفشفية،* ربيضة الغنم: وهي الطائفة الرابضة من الأغنام ، يصف فيها حال المسلمين وهم جاثمين بين يديه!
- 11 - الكافي ، الشيخ الكليني (قدس): 8/ 353 .
- 12 - بحار الأنوار ، الشيخ المجلسي: 32/ 362 .
- 13 - نهج البلاغة: الخطبة (105): 151 .
- 14 - نهج البلاغة ، الحكمة (328): 533 .
- 15 - شرح نهج البلاغة ، أبي الحديد المعتزلي: 15/ 98 .
- 16 - الاختصاص ، الشيخ المفيد (قدس): 80، (إيلة) آخر منطقة بالحجاز تقع على البحر الأحمر .
- 17 - ظ . منتهى الآمال ، الشيخ عباس القمي (رض): 1/ 405 .
- 18 - شرح نهج البلاغة ، أبي الحديد: 6/ 77 .
- 19 - ظ . القاموس المحيط ، الفيروز آبادي: 2/ 22 .
- 20 - ظ . لسان العرب ، ابن منظور، باب (الهاء): 56 .
- 21 - ظ . الإسلام وحقوق الإنسان ، د. محمد القطب: 33 .
- 22 - ظ . حقوق الإنسان ، د. محمد سعيد مجذوب: 9 .
- 23 - تحف العقول ، الحراني: 127 .
- 24 - نهج البلاغة ، شرح الشيخ محمد عبده: 1/ 80 . ط1 ، 1412 هجري، قم المشرفة ، ايران .
- 25 - تحف العقول ، الحراني: 144 وم ابعدها .
- 26 - نهج البلاغة ، شرح الشيخ محمد عبده: 3/ 122 .
- 27 - تحف العقول ، الحراني: 144 .
- 28 - نهج البلاغة ، شرح الشيخ محمد عبده: 2/ 19 .
- 29 - لسان العرب ، ابن منظور: 12/ 174 .
- 30 - تحف العقول ، الحراني: 145 .
- 31 - تحف العقول ، أبي شعبة الحراني: 142 .
- 32 - تحف العقول، الحراني: 127 .
- 33 - بحار الأنوار ، المجلسي: 28/ 88 .
- 34 - ظ . المعيار والموازنة ، العلامة أبو جعفر الاسكافي(رحمه الله): 250 . (ت: 250 للهجرة ، تحقيق : محمد باقر المحمودي ، ط1، 1402 - 1981م .
- 35 - ظ . بحار الأنوار المجلسي: 101/ 290 ، وذكر إنه مسيحي وقد أسلم الرجل بعد أن رأى المحكمة التي حاكمته تطبع العدالة على الجميع وإن هذه الأحكام هي أحكام النبيين والتحق بالإمام علي عليه السلام في صفين واستشهد هناك. رضوان الله عليه .
- 36 - تحف العقول: 145 .
- 37 - من لا يحضره الفقيه ، الشيخ الصدوق: 3/ 5 ، وينظر : الينايع الفقهية ، علي أصغر مرواريد: 9/11 .
- 38 - البقرة/ 188 .
- 39 - ظ . وسائل الشيعة ، الحر العاملي (رحمه الله): 17/ 95 .

- 40 - ظ. مهذب الأحكام في الحلال والحرام ، السيد السبزواري (قدس الله نفسه الزكية): 16/ 95 .
41 - تحف العقول ، الحراني : 131 .
42 - ظ. في ظلال نهج البلاغة ، الشيخ محمد جواد مغنية رحمه الله (ت: 1400 هجري): 4/ 62 . والآية : الأعراف (199/): الطبعة : الأولى سنة
الطبع : 1427، قم المشرفة .
43 - ظ. صحيح مسلم ، النيسابوري : 6/ 6 .
44 - الدر المنثور ، جلال الدين السيوطي : 2/ 255، ف .
45 - بحار الأنوار ، الشيخ المجلسي رحمه الله : 22/ 412 .
46 - بحار الأنوار ، الشيخ المجلسي رحمه الله : 22/ 412 .
47 - الأعراف / 62 .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .
- 1. الاختصاص ، الشيخ المفيد (قدس)، ت: 413 هجري ، تحقيق : علي أكبر الغفاري ، السيد محمود الزرندي، ط1414، 2 - 1993 م ، بيروت لبنان.
- 2. الإسلام وحقوق الإنسان ، د. محمد القطب، ط2 ، دار الفكر العربي ، القاهرة، 1984 .
- 3. بحار الأنوار، المجلسي، الشيخ محمد باقر (ت1111هـ) ط2 المصححة، بيروت، 1983م.
- 4. تحف العقول عن آل الرسول، الحراني، أبي شعبة، النجف الأشرف ، ط4، بلا ت ط.
- 5. حقوق الإنسان ، د. محمد سعيد مجذوب، لبنان، 1984 م ، بلا ت ط .
- 6. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، السيوطي، جلال الدين (ت911هـ)، دار الفكر، بيروت، ط1، 1403هـ.
- 7. ذخائر العقبى، احمد بن عبد الله الطبري، ت: 694، 1356 ، الناشر : مكتبة القدسي لصاحبها حسام الدين القدسي - القاهرة.
- 8. سيرة الرسول وأهل بيته ، الشيخ القرشي باقر شريف ، دار المحجة البيضاء ، بيروت ، ط1 ، 1434 هـ - 2013 م.
- 9. شرح نهج البلاغة، المعتزلي أبي الحديد، بيروت ، ط1، 1428هـ - 2007م.
- 10. صحيح مسلم ، النيسابوري (261هـ)، دار الفكر ، بيروت ، بلا ت ، ط .
- 11. في ظلال نهج البلاغة ، الشيخ محمد جواد مغنية رحمه الله (ت: 1400 هـ) ط1 ، 1427 هـ ، قم المشرفة.
- 12. الكافي، الشيخ الكليني (رحمه الله) أبي جعفر محمد بن يعقوب الرازي (ت: 328 هـ - 329 هـ)، طهران ، ط5، 1363 هـ ش.
- 13. لسان العرب ، ابن منظور أبي الفضل جمال الدين محمد (ت: 711هـ) قم المقدسة ، 1405هـ.
- 14. مستدرک ، الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ النيسابوري . (ت: 405 هـ) تح : يوسف عبدالرحمن المرعشلي ، بيروت لبنان بلا ت.
- 15. المعيار والموازنة ، العلامة أبو جعفر الاسكافي (رحمه الله) (ت: 250 هـ) تح: محمد باقر المحمودي ، ط1، 1402 هـ - 1981 م .
- 16. معاني الأخبار ، الشيخ الصدوق (ت : 381 هـ)، تح : علي أكبر الغفاري ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم المقدسة (1379 هـ).
- 17. من لا يحضره الفقيه ، الشيخ الصدوق، (ت : 381)، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري الطبعة : الثانية: 1404 هـ
- 18. معاني الأخبار ، الشيخ الصدوق (ت : 381 هـ)، تح : علي أكبر الغفاري ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم المقدسة (1379 هـ).
- 19. منتهى الأمال، القمي، الشيخ عباس، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، ط5، 1422 هـ .
- 20. القاموس المحيط، الفيروز آبادي، القاهرة، 1952م .
- 21. مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام ، السيد عبد الأعلى السبزواري (قدس) (ت: 1414 هـ) ط4 ، باران ، اخراج مؤسسة المنار ، ايران . بلا ت.
- 22. مناقب آل أبي طالب ، ابن شهر آشوب، (ت : 588 هـ)، ط1، 1376 هـ - 1956 م، الحيدرية ، النجف الأشرف.
- 23. نهج البلاغة ، شرح الشيخ محمد عبده، ط1 ، 1412 هـ ، قم المشرفة.

24. وسائل الشيعة ، الحر العاملي (رحمه الله) محمد بن الحسن (ت: 1104 هـ) تح: مؤسسة آل البيت عليهم السلام
لإحياء التراث ، بيروت لبنان ، ط2، 1424 هـ - 2003 م .
25. الينابيع الفقهية ، علي أصغر مرواريد ، ط1، 1410 هـ - 1990 م ، دار التراث - بيروت - لبنان